

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: نقل السفير أحمد صلاح الدين عرفه،
(رقمه الضريبي ٢٢١٣٩٥) من مركز عمله الحالي في
الإدارة المركزية، وعين رئيساً لبعثة لبنان الدائمة لدى
الأمم المتحدة في نيويورك (مركز شاغر)، على أن
يتقاضى السفير عرفه الراتب المقابل لدرجته في الجدول
المخصص لتحويل رواتب وظيفته (الجدول رقم ١٤ -
الملحق بالقانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١)، مع
احتفاظه بحقه في التقدم المؤهل للتدرج.

المادة الثانية: يحدد وزير الخارجية والمغتربين
بقرار لاحق موعد تنفيذ هذا المرسوم.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعبدا في ٨ آب ٢٠٢٥
الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام

وزير الخارجية والمغتربين
الإمضاء: يوسف رجي

وزير المالية
الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ٨٢٦

**نقل سفير في ملك وزارة الخارجية والمغتربين
من الادارة المركزية وتعيينه رئيسا لبعثة لبنان
الدائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك**

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ
١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين)

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ
بموجب المرسوم رقم ١٣٠٦ تاريخ ١٩٧١/٦/١٨
وتعديلاته (نظام وزارة الخارجية والمغتربين)،

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ
بموجب المرسوم رقم ٢٢٢٠ تاريخ ١٩٧٩/٨/١٨
والقانونين رقم ٨٠/١٣ تاريخ ١٩٨٠/٥/١٧ ورقم ٢٤٤
تاريخ ١٩٩٣/٧/١٢ (تعديل بعض أحكام نظام وزارة
الخارجية والمغتربين وتحديد وظائف السلك الخارجي)،

بناء على القانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ (رفع
الحد الأدنى للرواتب والأجور وإعطاء زيادة غلاء
المعيشة للموظفين والمتقاعدين والأجراء في الإدارات
العامة وفي الجامعة اللبنانية والبلديات واتحادات البلديات
والمؤسسات العامة غير الخاضعة لقانون العمل وتحويل
رواتب الملاك الإداري العام وأفراد الهيئة التعليمية في
وزارة التربية والتعليم العالي والأسلاك العسكرية)،

بناء على المرسوم رقم ٨٢٥ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٨،
المتضمن ترقيع موظفين في السلك الخارجي في الفئة
الثانية (مستشار) الى الفئة الاولى (سفير) ومن بينهم
السيد أحمد صلاح الدين عرفه

بناء على اقتراح وزير الخارجية والمغتربين

وبعد موافقة هيئة مجلس الخدمة المدنية بقرارها رقم
٤٨٩ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٨،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بموجب القرار رقم ٢٦
تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٦،